

من رحي الكتاب والسنة

المثل العليا في الحياة الزوجية

الأستاذ الدكتور

موسى شاهين لاشين

الخبير الأول بمركز بحوث السنة والسيرة

خلق الله آدم من ماء وتراب ، من طين لازب ، من صلصال كالفخار ، ثم سواه ونفخ فيه من روحه ، فكان بشرا سويا مكرما ، « وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين . قالوا : سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم . قال : يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون . وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين »^(١).

كان واضحا أن آدم سيكون أبا لجنس جديد في الأرض يخلف جنسا من أجناس المخلوقات التي تخطىء وترجع ، وتفسد وتبعد « وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ؟ قال إني أعلم ما لا تعلمون »^(٢).

وأجناس المخلوقات - كما شاءها الله - تتكاثر عن طريق الذكر والأنثى ، وقد خلق الذكر بيد الله ، فكيف ومم ستخلق الأنثى ؟ وكانت المشيئة أن تخلق حواء من آدم ، أن ينفصل

(١) سورة البقرة الآيات من ٣١ : ٣٣ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ٣٠ .

جسدها عن جسده كما تنفصل النخلة الصغيرة عن النخلة الكبيرة ، القرآن الكريم يحدثنا عن مصدر حواء ، ومم خلقت ؟ فيقول « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها ، وبث منها رجالاً كثيراً ونساء »^(٣).

« هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها »^(٤). فآدم أب لحواء وأصل لها ، لكن كيف خرج هذا الفرع من الأصل ؟ هل خرجت من بطنه كما يخرج أطفال ذريته من بطون أمهاتهم ؟ أو خرجت عن طريق فتحة طبيعية كالقلم أو الدبر ؟ أو خرجت على هيئة نتوء في الجلد أخذ ينمو ويكبر حتى انفصل ؟ ليس في الإسلام نص صريح فالخالق يخلق ما يشاء كيف يشاء ، وحتى ما ذكر في التوراة من أنها خلقت من ضلع آدم الأيسر وما قد يعتبر إشارة إلى ذلك في الحديث الصحيح « استوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه »^(٥).

تلك العبارات التي قال عنها بعض العلماء إنها إشارة إلى مبدأ خلق حواء وأنه كان من ضلع آدم ، ومن طرف ضلعه المعكوف المعوج ، وقال عنها جمهور العلماء لا إشارة فيها لمبدأ خلق حواء ، إنها كناية عن طبيعة المرأة وأن خلقها وسلوكها يميل إلى الاعوجاج ، فحتى ما ذكر في التوراة ، وما قد يعتبر إشارة هو لا يوضح لنا كيف انفصلت حواء من آدم .

ولعل العزيز الحكيم لم ير حكمة في تعليمنا هذا السر بعد أن علمنا كيف خلق آدم على غير مثال ، وما أكثر وأدق وأحكم أسرارهِ في الخلق « يزيد في الخلق ما يشاء إن الله على كل شيء قدير »^(٦).

لكن الحكمة التي أرادها لنا هي خلق حواء من آدم لتكون جزءاً منه وتابعة له ، وكانت حياتها مرتبطة بحياته ، « وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين »^(٧).

(٣) سورة النساء ، آية ١ .

(٤) سورة الاعراف ، ١٨٩ .

(٥) رواه البخاري

(٦) سورة فاطر : ١

(٧) سورة البقرة : ٣٥ .

وكان قدرها مرتبطا بقدره ، يأكل من الشجرة وتأكل منها ، تبدو سوءته لها وتبدو سوءتها له ، يوجه إليهما من ربهما أمر واحد ، يتحدد مصيرهما بمصير واحد ، يخرجان من الجنة سويا ، ويهبطان إلى الأرض الواسعة سويا ، يشقى كل منهما بشقاء الآخر ، ويسعد كل منهما بسعادة الآخر ، هكذا يحكى لنا ربنا قصة هذا الترابط الأولى بقوله :

« فوسوس لها الشيطان ليبدى لهما ما وورى عنهما من سواتهما وقال : ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين . وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين . فدلّاهما بغرور فلما ذاقا الشجرة بدت لهما سواتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة ؟ وأقل لكما إن الشيطان لكما عدو مبين ؟ قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين . قال اهبطوا (الخطاب لهما ولإبليس) بعضكم لبعض عدو ، ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين . قال فيها تحيون ، وفيها تموتون ، ومنها تخرجون »^(٨).

كان هذا الترابط - ترابط البداية والمصير وما بينهما - أساسا لحياة مشتركة بين الرجل والمرأة ، وبين كل زوجين ، وكانت مسيرة الحياة منذ آدم وحواء حتى اليوم تمضى وكأنها سفينة في بحر لجى ، تهب عليها العواصف حيناً فتساقذفها الأمواج ، ويصطدم فيها كل منها بالآخر تارة ، وتسكن الريح أحيانا فتظل راكدة على بساط الماء وينعمان بجمال الحياة تارة أخرى .

وفي غمار السعادة لا يسأل من غارسها ؟ ولا من راعيها ؟ ولا يعينهما - بل ولا يعيننا - أن كان سببها الزوج أو الزوجة أو هما ، فليس المقام مقام منة ، ولا مقام إثبات الفضل لصاحب الفضل . وإنما الذي يعيننا - حين الشقاء - أن نتبين السبب ، ونحدد مصدره ، ونصف العلاج لهذا الداء ، الذي يعيننا أن نرسم معالم السعادة الزوجية ، ونرسم الطريق المؤدى إلى هذه السعادة حسبما رسمها الذي خلق ويعلم من خلق ، وهو اللطيف الخبير .

إن الإنسانية في القرن العشرين بلغت مرحلة النضج والرقى العلمي ، لكنها للأسف تتدهور في مهاوى الأخلاق المنحلة والسلوك الفاسد ، والعلم قد يكون شرا للبشرية إذا

(٨) سورة الاعراف من ٢٠ - ٢٥ .

استخدم في إيذاؤها ، فهو سلاح فتاك ، إن وجهه إلى مكارم الأخلاق قتلها ، وإن وجهه إلى مصادر اللهب أخذها وقضى عليها ، ولهذا فهي اليوم أحوج ما تكون إلى القانون الإلهي يعقل جنونها ، ويضبط نفورها ، ويمسك بقيادتها وزمامها .

الحياة الزوجية قبل الإسلام :

حين يغيب التشريع ، وحين يغيب الرقيب ، وحين يغيب الضمير يحكم الشريكين قانون الغابات ، قانون القوة ، القوى يأكل الضعيف ، يخلق له الأخطاء ، ويلقى عليه التبعات التي لا علاقة له بها ، ويقضى عليه أو يذله ، وما حكاية الذئب والحمل ببعيدة عن الأذهان ، لقد وقف الذئب يوما يشرب من قنّاة ، فرأى حملا ، أي ولد شاة على القنّاة يشرب من مائها الذي مر أولا بالذئب ، فقال الذئب للحمل : يا هذا عكرت على الماء . قال الحمل : كيف أعكر عليك الماء وأنت في الجهة العالية وأنا في الجهة المنخفضة ؟ قال الذئب : إذن أبوك هو الذي وقف على الماء العالي فعكر على الماء ؟ قال الحمل : ليس لي أب . قال الذئب : إذن أخوك هو الذي عكر على الماء ؟ قال الحمل : ليس لي أخ . قال الذئب : إذن الذي عكر على الماء هو أحد أقاربك أو أصحابك ، ولا بد من الانتقام منك ، وهجم عليه وأكله .

هكذا كانت المرأة تحكم من زوجها قبل الإسلام ، لأنها بحكم طبيعتها وخلقتها ، أضعف من الرجل قوة ، صوتها أرق من صوته وأخفض ، فيغلبها عند الخصومة ، وعضلاتها أدق وألين من عضلاته ، فيقضى عليها عند المصارعة ، فيصبح الحاكم المسيطر ، وتصبح المحكوم الذليل .

لقد بقيت المرأة على مر العصور أسيرة الرجل ، بل وصلت إلى درجة الشك في كونها إنسانا أولا ؟ وهل لها نفس وروح خالدة كالرجل أولا ؟ وهل يصح أن تلقن الدين وتصح منها العبادة كالرجل أولا ؟ وهل تدخل الجنة أو الملكوت في الآخرة أولا ؟ [فقرر أحد المجامع في روما أنها حيوان نجس لا روح له ولا خلود ، ومع ذلك يجب عليه العبادة والخدمة ، ويجب أن يكتم فيها كالبعير الصائل والكلب العقور لمنعها من الضحك والكلام ، لأنها أحبولة الشيطان^(٩)] .

(٩) الوحي المحمدي ص ٢٨١ .

وقد عاملها الأثينيون - وهم أكثر الأمم القديمة حضارة ومدنية - عاملوا المرأة معاملة سقط المتاع ، تباع وتشتري في الأسواق ، ويقولون : [إن في عصر الفروسية الذي قيل فيه : عصر المرأة الذهبي : لم يبلغ الاهتمام بالمرأة مبلغ الاهتمام بالحصان ، وكانت المرأة تباع في انجلترا إلى القرن الحادى عشر ، بل بيعت امرأة في أسواق انجلترا بشلنين سنة ١٧٩٠م لأنها ثقلت بتكاليف معيشتها على الكنيسة التي كانت تؤويها ، وفي سنة ١٥٦٧ صدر قرار من البرلمان الاسكتلندي يحظر على المرأة أن يكون لها سلطة على شيء من الأشياء .

وبقيت المرأة إلى سنة ١٨٨٢ محرومة من حقها الكامل في ملك العقار وحرية المقاضاة [١٠).

[وبقيت المرأة الفرنسية مقيدة بإرادة زوجها في التصرفات المالية والعقود القضائية ، ولم تمنح المرأة الأمريكية حق التملك والتصرف إلا من عهد قريب في عصرنا هذا [١١).

أما المرأة العربية قبل الإسلام فقد سلبت - عند بعض القبائل - حق الحياة ، فكان بعض العرب يثدنون البنات ، يحفرون لهن الحفر ، ويدسونهن فيها ، ويهيلون عليهن التراب وهن على قيد الحياة، يفعلون ذلك لخوف الفقر ولعدم القدرة على إطعامهن تارة ، ولخوف العار الذي قد يقع منها بالفاحشة تارة أخرى ، حكى القرآن الكريم هذا الفعل القبيح بقوله « وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم . يتوارى من القوم من سوء ما بشره أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون » [١٢]. وبكتهم بقوله « وإذا الموءودة سئلت . بأي ذنب قتلت » [١٣] وحذرهم بقوله « ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطأً كبيراً » [١٤].

وكانت المرأة العربية لا ترث ، وكانوا يقولون : إنما يرث من يلاقى العدو ، ويقاثل في

(١٠) عبقة محمد .

(١١) الوحي المحمدي .

(١٢) سورة النحل ٥٨ ، ٥٩ .

(١٣) سورة التكوين آية ٨ .

(١٤) سورة الإسراء آية ٣١ .

الحرب ، بل كانت المرأة تورث كما تورث العقارات والأمتعة ، وتقسم بين الوارثين كجزء من ثروة أبيها أو زوجها ، فكانت الأرملة تصبح إرثاً لابن زوجها ، يصبح أحق بها من نفسها ، إن شاء زوجها بلا صداق ، وإن شاء زوجها واستوفى لنفسه صداقها ، وإن شاء حرم عليها الزواج ليرثها إذا ماتت ، فجاء الإسلام بقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن »^(١٥).

وكانت المرأة تكره على البغاء لقاء عرض رخيص وأجر دنيء ، فنهى الله عن هذا الدنس بقوله « ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا »^(١٦).

وكان السفاح منتشرًا وعلانية بصور مختلفة ، فقد روى البخاري عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : إن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء ، فنكاح منها نكاح الناس اليوم ، ونكاح الآخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمئنها : أرسلى إلى فلان فاستبضع منه ، ويعتزلها زوجها ولا يمسه أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه ، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد [الذي يستلحقه] فكان هذا نكاح الاستبضاع ، ونكاح آخر ، يجتمع الرهط دون العشرة ، فيدخلون على المرأة ، كلهم يصيبها ، فإذا حملت ووضعت أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها ، فنقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم ، وقد ولدت ، فهو ابنك يا فلان ، تسمى من أحبت باسمه ، فيلحق به ولدها ، لا يستطيع أن يمتنع ، ونكاح الرابع ، يجتمع الناس الكثير يدخلون على المرأة ، لا تمنع من جاءها ، وهن البغايا ، كن ينصبن على أبوابهن الرايات ، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها دعوا القافة فألحقوا ولدها بالذى يرون ، فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم »^(١٧).

وكانت الفتاة تكره على الزواج ممن لا تحب ، بل ممن لا تعرفه ، دون أن يكون لها

(١٥) سورة النساء آية ١٩ .

(١٦) سورة النور آية ٣٣ .

(١٧) رواه البخاري : انظر فتح الباري ص ٩ و ص ١٤٦ .

رأى أو مشورة ، كأنها شاة تساق من راع إلى راع ، أو ناقة يسلم خطامها إلى من يشتريها ويدفع قيمتها ، فاعتد الإسلام برأيها في شريك حياتها فقال صلى الله عليه وسلم « لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا : يا رسول الله . وكيف إذن ؟ قال : أن تسكت »^(١٨).

وخلاصة القول أن المرأة العربية قبل الإسلام كانت كئماً مهملاً ، يصور هذا الوضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين يقول « كنا ونحن بمكة لا يكلم أحد امرأته إلا إذا كانت له حاجة قضى منها حاجته » ، وفي رواية « كنا لا نعتد بالنساء ولا ندخلهن في أمورنا ، فصخب على امرأتى ، فراجعتنى ، فأنكرت أن تراجعنى . قالت : ولم تنكر أن أراجعك ؟ فوالله إن أزواج النبی صلى الله عليه وسلم يراجعنه ، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل »^(١٩).

حقوق كل من الزوجين

قد يخطيء أحد الشريكين فهم ماله من حقوق وما عليه من واجبات ، فيسئ معاملة الشريك الآخر وهو لا يدري أنه أساء ، وهذا الخطأ أكثر أسباب الشقاق والنزاع بين الزوجين ، وقد يعرف الحق ويسئ استخدامه ، جهلاً بوسائل الإصلاح ، أو غلظة في الطبع ، أو قسوة في القلب ، أو حمية وسرعة غضب وانفعال .

من هنا كان من الضروري أن نلقى ضوءاً على حقوق وواجبات كل من الزوجين لعل ذلك يساعد في غرس شجرة المثل العليا في الحياة الزوجية . وعلى الله قصد السبيل .

القيادة

لكل مجموعة تريد أن تحيا حياة قومية أمير أو رئيس ، ففي الحديث « إذا كنتم ثلاثة فأمرُوا عليكم واحداً »^(٢٠) ولتستقيم الأمور ينبغي استبعاد الصراع على السلطة ، فالسفينة إذا قادها قائدان غرقت ، والله تعالى يقول « لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا »^(٢١).

(١٨) رواه البخاري .

(١٩) رواه البخاري . انظر فتح الباري ص ٩ و ص ٢٢٣ .

(١٩ م) رواه أبو داود .

(٢٠) سورة الأنبياء ٢٢ .

ومملكة النحل صورة رائعة للقيادة الحكيمة وللدولة المستقيمة ، والمملكة نحلة من جنس رعيتهما لكن خلقها الله للقيادة ، ووهبها صفات خلقية ليست في بقية أفراد مملكتها ، ولا عجب أن يجعل الله صفات القيادة في أنثى يخضع لها ذكور وإناث مملكتها ، فللقيادة مواصفات ، والله تعالى هو الذي يهبها ويأمر الرعية بالانقياد لها ، وليس لمخلوق أن يعترض على حكمه جل شأنه ، أو ينازع فيما لم يخلق من أجله ، وكل محاولة لتغيير طبيعة الخلق محكوم عليها بالفشل ، ولن تكون المرأة رجلا ، ولن يكون الرجل امرأة ، مهما حاول أحدهما التشبه بالآخر .

لقد قال الخالق الذي يعلم من خلق ، الحكيم الذي يعلم ما يصلح خلقه وما يفسدهم ، قال « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم » وكان جلت حكمته يعلم أن بعض النساء سينازعن الرجال القيادة ، وأن بعضهن سيمردن على القادة ، فمدح الصالحات الملتزمات ، وحدد طريقة علاج المتمرديات ، فأتبع الآية وأكملها بقوله « فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله ، واللاتي يخافون نشوزهن فعضوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا » (٢١).

ومع أن مؤهلات قيادة الرجل للمرأة واضحة محسوسة لا تنكرها امرأة ، نجد القرآن والحديث صرحا كثيرا ببعض هذه المؤهلات ، تذكيرا لمن تسول لها نفسها من النساء التمرد عليها ، أو المنازعة فيها .

أجل القرآن هذه المؤهلات في ركيزتين « بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم » ركيزة في الخلقة وركيزة في السلوك ، وقدم ركيزة الخلقة لأنها خاصة بالخالق ولا يملك البشر تغييرها ، فهي الأساس لما عداها من المؤهلات ، والمنازعة فيها منازعة في

مسلمات .

فإذا قلنا مثلا : إن عضلات الرجل وعظامه وخشونته وبناء جسمه أقوى وأشد من مثيلاتها في المرأة كانت قضية مسلمة من النساء ، بل بديهية محسوسة ، بل ترى المرأة من العيب لها والإساءة لأنوثتها أن توصف بما يوصف به الرجل من هذه الأوصاف ، فهي لا تقبل أن يقال عنها : إنها امرأة خشنة أو هي كالرجل ، بل تنعم وتسعد كثيرا إذا قيل عنها : ناعمة الملمس ، رقيقة المفاتن ، رخيمة الصوت ، بل تقضى الكثير من وقتها في إبراز هذه الصفات ورقيقها والبلوغ بها أعلى درجاتها ، فتزيل ما ينبت من شعر في الوجه أو في بقية الجسد ، وتدهن بشتى أنواع الدهون التي تزيد من نعومة البشرة ورققتها ، وتضيف إلى البشرة من الألوان ما يزينها ، ومن الحلى ما يزيد من بهائها وجمالها ، وليس شيء أصعب على المرأة من أن تطعن في أنوثتها ، وليس شيء أصعب على الرجل من أن يطعن في رجولته .

فإذا ما انتقلنا من أوصاف الجسد إلى أوصاف النفس وجدنا المرأة أسرع انفعالا ، وأرق إحساسا ، تجذبها بسمة ، وتغضبها هفوة ، وتثيرها نظرة ، وتبكيتها أو تسرها كلمة ، عاطفتها أقوى من عقلها ، وميلها أو نفورها يحكم قرارها ، إن رضيت فكل شيء حسن وصحيح ، وإن غضبت فكل شيء ردىء وقبيح ، كثيرا ما تنسى الجميل ، وتحفظ الإساءة وتخزنها ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول « يكفرن الإحسان ويكفرن العشير - أي يجحدن فضل الزوج وإحسانه - لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ، ثم رأت منك شيئا - مسيئا - قالت : ما رأيت منك خيرا قط »^(٢٢) وتلك طبيعة خلقتها وتكوينها ، وإن كانت مأمورة بتهذيبها على ضوء الشريعة الإسلامية ، والإنسان بصفة عامة خلق على طباع معوجة ، وأمر أن يعالجها لتوافق الشرع حتى يثاب بهذا الجهاد الأكبر ، وحتى يتنصر لشرعه على طبعه .

إن المرأة كثيرا ما تستجيب لهواها ، وكثيرا ما تنظر إلى ظواهر الأمور دون مخبرها ، وكثيرا

(٢٢) رواه البخاري .

ما تشغل بالتافه عن المهم ، ترى قتيلا فيشغلها منظر الدم عن القاتل ، وترى القاتل فتشغلها ثيابه عن شخصيته ، وترى مقتولة فتهتم بجماها وشبابها وما كانت تتحلى به من حلى ، وهكذا ، ومن هنا جعل القرآن الكريم شهادتها على النصف من شهادة الرجل ، فقال « واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى » (٢٣).

أمام هذه المواصفات فمن المؤهل للقيادة إذا كان الرجل والمرأة زوجين ؟ ومن الذي يسير بسفينة الحياة إلى شاطئ الأمان ؟ لا ندعى أن مواصفات الرجال محققة في كل رجل ، ولا ندعى أن مواصفات النساء محققة في كل امرأة ، ولكن الحقيقة أن هذه مواصفات كل من النوعين في الكثير والغالب والشأن والطبيعة ، وعليها أساس الأحكام ولا عبرة بالشواذ ، ولا عبرة برجل يضع نفسه موضع المرأة ، ولا بامرأة تتقمص شخصية الرجل وتلبس لباسه ، والعبرة بالرجل الذي يتمتع بصفات الرجال ، وبالمراة التي تتمتع بصفات النساء .

فإذا ما انتقلنا إلى ركيزة السلوك والأعباء الشرعية الملقاة على كل من الرجل والمرأة وجدنا الإسلام يكلف الرجل دون المرأة بأعباء البيت المالية ، بل بأعباء المرأة نفسها منذ خطبتها زوجة ، فيلزم الرجل بالصدقات ، فيقول القرآن الكريم « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة » (٢٤) وعليه بعد ذلك نفقتها وكسوتها ومسكنها ، بل وخادمتها إن كانت ممن تخدم ، وليس عليها شيء من ذلك مهما كانت غنية ، ومهما كان الزوج فقيرا ، بل أجر إرضاعها طفلها مقرر على الوالد بالنص القرآني « والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ، وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس إلا وسعها ، لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده » (٢٥).

(٢٣) سورة البقرة ٢٨٢ .

(٢٤) سورة النساء ٤ .

(٢٥) سورة البقرة ٢٣٣ .

فهل من المعقول أن يلتزم طرف بالغرم ويحظى الطرف الآخر بكل الغنم ؟ هل ينفق الرجل وتحكم المرأة ؟ أم تقبل المرأة أن تدفع للرجل مهره وتنفق عليه وتكسوه وتسكنه ؟ وحتى لو قبلت هل تستطيع أن تلغى حياءها وتبحث هي عن زوج فتخطبه من أهله أو من نفسه ؟ إن المرأة الغربية الأوروبية حينها حاولت ذلك وأعلنت في الصحف عن طلبها زواجا ودفعت له مهرا واقتسمت معه مناصفة نفقات المعيشة تحولت الحياة الزوجية إلى شركة تجارية يفسخها أي من الشريكين في أي وقت ، فتحطمت علاقات المودة والمحبة على صخرة الأنانية والمادة ، ولم يعد رباط الزوجية رباطا مقدسا ، واستباح كل من الزوجين معاشرة الأجانب ، هو يتخذ الخليلات ، وهي تتخذ الأخلاء ، واكتفى كل من الزوجين بالمشاركة في المسكن شكلا ، لأنه هو وهي قد يبیت كل منهما بعيدا عنه ليالى وشهورا دون رادع أو حساب أو عتاب .

فهل ترضى الزوجات المسلمات هذا الوضع الذي آلت إليه أوضاع الزوجات المتمدنيات في القرن العشرين ؟ أظنها لا ترضى ذلك .

وهناك نقطة خافية - أخشى أن تضيع وسط تراحم الادعاءات التي تنبعث عن الأنانية وحب السيطرة - تلك هي الحماية والتأمين . من من الزوجين يحمي الآخر ويدافع عنه ويؤمنه على نفسه وعلى ماله وعلى عرضه ؟ من الذي يحمل السيف ويحمي الديار ويدفع الأعداء ؟ إن محمدا صلى الله عليه وسلم حين طلبت منه امرأة أن تخرج معه في الغزو قال : لا . قالت : أخرج أداوى الجرحى وأحفظ الأمتعة وأسقى الماء ؟ قال : لا . قالت : أذنت يا رسول الله لبعض النساء بالخروج فائذن لي : - وكان صلى الله عليه وسلم قد أذن لأربع ، ثم توقف - فقال : لا . أجل أن لا يقول الناس : إن محمدا يغزو بالنساء (٢٥) .

إن المرأة جوهرة ثمينة ، يحيطها الرجل بسياج من الحماية ، ويفديها بروحه ، ويريق في الدفاع عنها دمه ، وهي محل مطمع الآخرين ، وهي عرضة للنيل منها واقتراسها ، لأنها الكنز الذى زين للناس حبه والرغبة فيه ، لذا حرم الشارع أن تسافر وحدها دون زوج أو محرم ،

فإذا كان الرجل هو الذي يحيطها بسياج من الحماية ، ويفديها بروحه ، ويريق في الدفاع عنها دمه ، أفلا يكون القوام عليها ؟ وقائد سفيتها ؟

ثم إن الأولاد لمن ينسبون ؟ أينسبون إلى آبائهم أم إلى أمهاتهم ؟ وهل ترضى امرأة أن تنسب إلى أمها بدلا من أبيها ؟ ألا تعتبر نسبتهما إلى أمها ونداءها بينت فلانة عارا لها ؟ حقائق ملموسة لا تقبل الجدل فقيم النزاع على القيادة ؟

نعم أساء بعض الرجال استخدام هذا الحق ، فظنوه تحكما واستبدادا وتعسفا وإرهاقا وسيادة ودكتاتورية ، ظنوه أوامر دون معقب ، وسيطرة من غير حرية ، وإذلالا من غير عزة وكرامة ، ظنوا جهلا أن كون العصمة بيدهم سيف على رقبة المرأة ، وأن ارتباطها بالرجل مرهون بكلمة تخرج من فمه ، ونسوا أن دخول الجنة أيضا مرهون بالشهادتين ، وأن تحريمها ووجوب النار مرتين بكلمة كفر تخرج أيضا من الفم ، فالكلمة قد تجر إلى النار وقد تدخل الجنة .

إن القيادة ما هي إلا تنظيم للمعاملة ، وتطبيق لقوانين ولوائح مساوية ، القيادة مسئولية التزام الحدود الشرعية « وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه » (٢٦) .

وحين لا يقيم الزوج حق الله في زوجه هناك الحاكم الذي يقوم الزوج ويعدل اعوجاجه ، ويأخذ للزوجة حقها ، وإذا كان الإسلام قد منح الرجل حق الطلاق فقد منح المرأة حق الخلع ، أمر الرجل أن يعاشر بالمعروف أو أن يفارق بالمعروف « فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ولا تتخذوا آيات الله هزوا » (٢٧) .

إن الرجال - ومنذ بدء الخليقة - كثيرا ما يدفعهم الإحساس بقوتهم وضعف المرأة أمامهم

(٢٦) سورة الطلاق ١ .

(٢٧) سورة البقرة آية ٢٣١ .

إلى استعبادها ، كما ذكرنا في مقدمة البحث ، لكن الإسلام يعتبر بحق نصير المرأة ، ورافع كرامتها وعزتها ، وحامي حماها وحقوقها ، لم يكتف برفع الأذى عنها ومنع التسلط عليها ، بل أوصى بتحمل أخطائها ، وباحتمال الأذى منها ، وبالعفو عن تقصيرها ، وبالرفق في علاجها تقديرًا لأصل خلقتها ، فهذا رسول البشرية صلى الله عليه وسلم يقول « استوصوا بالنساء خيرا فإنهن خلقن من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيرا »^(٢٨).

ولا ننسى نصيب الزوجة وأثرها في غرس الحب ونمائه ، فليست المسئولية كلها على القيادة وحدها ، فكثيرا ما تفسد الزوجة خطط الوئام ، وتثير الزواجر وقت السكون ، وتذهب بلب العاقل ، وينفذ من فعالها صبر الحليم ، ويحضرني بهذه المناسبة وصية الأعرابية لابنتها العروس ليلة زفافها . قالت . أي بنية . اعجمي عود زوجك من أول ليلة - أي اختبري قوته وحزمه وعزمه أو ضعفه ، من أول ليلة - انزعى سن رحمة - أي اخلعي الحديد المديبة في طرف رحمة ، فيصبح رحمة عديم الفائدة كالعصا - فإن سكت فقطعي اللحم بسيفه - حتى يبرد السيف ولا يصلح للضرب - فإن سكت فكسري العظم على ترسه - أي أتلقي الترس والحديدة التي يتقى بها السهام والضرب - فإن سكت فضعي الإكاف - أي البرذعة - على ظهره واركيه فإنه حمارك .

وصية الأم الخبيثة لل بنت الخبيثة أن تعمل على تحطيم أسلحة المهجوم من الزوج ، ثم تعمل على تحطيم وسائل دفاعه ، ثم تتسلط وتحكم وتذل الزوج .

يقابل هذه الوصية وصية الأم الصالحة لابنتها الصالحة ، حيث تقول لها ليلة زفافها : أي بنية . إنك قادمة على بيت لم تعرفه ، وشريك لم تألفيه ، فكوني له أما يكن لك أبا ، وكوني له فراشا يكن لك لحافا ، وكوني له أرضا يكن له سماء ، وكوني له مهادا يكن لك صدرا وغطاء .

(٢٨) رواه البخاري .

مهمة صعبة ، تلك التي تفرض على المرء استئناس الشرس المفترس ، أو مدارة الفاحش غير الذلول ، مهمة صعبة تلك التي تفرض القيادة الهادئة الحكيمة لمخلوق عجيب يجمع بين السلاسة والنفور ، وبين نعومة الثعبان وسمه القاتل . مهمة صعبة تلك التي تتطلب أن لا يكون القائد صلبا فيكسر وأن لا يكون رطبا فيعصر .

من هنا قالوا : إن قيادة المرأة أصعب من قيادة الأمة ، وإن كل عظيم حاكم لشعب وراءه امرأة قد تحكمه . وإذا كانت قيادة امرأة واحدة بهذه الصعوبة فكيف بقيادة عدد من النساء ؟ ربما كان من الحكمة لجمع الرسول محمد صلى الله عليه وسلم تحته تسعا من النساء أن تبرز قدرته وأهليته لقيادة الأمة ، وإن المرء ليحار ويدهش من تلك القيادة الحكيمة التي قادت سفينة النساء في بحر الحياة اللجى الذي غشاه موج من فوقه موج من فوقه سحب ظلمات بعضها فوق بعض .

ويخطيء من يظن أن زوجات رسول الله صلى الله عليه وسلم كن من طبيعة أخرى غير طبيعة النساء العاديات ، فهن بشر ، وبنات بشر ، وكلهن كن زوجات لبشر قبل زواجهن بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ما عدا عائشة بنت أبي بكر ، رضى الله عنهن .

نعم ، كن بشرا ككل البشر ، وكل ما زاد عليهن أنهن بعد الانتساب إلى النبوة كانت تبعاتهن مضاعفة « يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن » . « يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ، ومن يقنت متكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما » (٢٩) .

لمقام النبوة وبيوت النبوة ضوعف الأجر وضوعف الوزر ، ومع ذلك ما كن معصومات مبرئات من أخطاء البشر ، لكن ما يقع منهن دون ما يقع من غيرهن ، وما عاملهن به صلى الله عليه وسلم كان أسمى ما يعامل به زوج زوجه من رافة ورحمة وخلق كريم .

(٢٩) سورة الأحزاب من ٣٠ - ٣٣ مع تقديم وتأخير .

لقد شاءت الحكمة الإلهية أن تكون بيوت النبي صلى الله عليه وسلم على منوال بيوت البشر ، وأن يتصرف أزواجه معه صلى الله عليه وسلم تصرف النساء ، وأن يتعامل معهن تعامل الأزواج ، ليصبر على اعوجاج زوجه كل زوج ، أسوة بصبر أولى العزم من الرسل ، ولتكون القدوة في نطاق البشرية وما تطيق « لا يكلف الله نفسا إلا وسعها . لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت » .

أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

عاش صلى الله عليه وسلم مع السيدة خديجة بنت خويلد خمسا وعشرين سنة ، تزوجها وعنده خمس وعشرون سنة وعندها أربعون سنة ، وماتت عنده وسنه خمسون سنة ، ولها من العمر خمس وستون ، خمس وعشرون سنة هي فترة الشباب والقوة وزهرة الحياة ، قضاهما في عش زوجية هادئة هائلة ، اتجر في مالها بأمانة فأثمرت ونمت تجارته .

ولما توجه إلى غار حراء كانت نعم العون له ، تعد له الزاد الليالي طوال العدد ، وتقوم على رعاية أولاده حتى يأتيها بين الحين والحين فيتزود ثم يعود للغار ، ولما جاء جبريل وفاجأه الوحي ورجع صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده يقول : زملوني - زملوني . كانت نعم السند ، زادته إيمانا و يقينا ، وأبدلت خوفه أمنا ، ورعبه ثباتا .

قال : لقد خشيت على نفسي . قالت : كلا . والله لا يخزيك الله أبدا . إنك لتصل الرحم ، وتكسب المعدوم ، وتحمل الكل . . وتعين على نوائب الحق ، ثم أخذته إلى ابن عمها ورقة بن نوفل الذي بشره بالرسالة ، فكانت أول من آمن به وصدقه ، وواسته بمالها ، وحمته بحسبها ونسبها ، وتحملت معه شدائد الدعوة الأولى ، حتى الحصار الرهيب الذي فرضته قريش عليه وعلى أهله في شعب أبي طالب .

قاست ما قاست من جوع وضنك في هذا الشعب وهي فوق الستين ، أنجبت له ولدين - القاسم وعبد الله - لكنها ماتا في حياتها ، وخلفت له أربع بنات ، زوجت اثنتين منهما قبل وفاتها ، « زينب » للعاص بن الربيع و « رقية » لعثمان بن عفان ، ماتت قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين ، فحزن عليها صلى الله عليه وسلم حزنا قاسيا ، انطوى على نفسه ، وتعزى عنها بالسكن إلى ابنتها فاطمة وأم كلثوم . قضى نحو عام سباه عام الحزن .

ثم تزوج السيدة سودة بن زمعة ، تلك التي أسلمت قديما ، وبايعت قديما ، وكانت زوجة لابن عم لأبيها يقال له : السكران بن عمرو بن عبد شمس ، أسلم معها قديما ، وهاجرا معا إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية ، فلما قدما مكة مات زوجها ، فعادت إلى كنف أبيها المشرك وأخيها الذي لم يؤمن ، أرسل يخطبها عرفانا لجهادها في سبيل عقيدتها وإسلامها ، ورحمة بها من مضايقة بيئة الشرك وأهلها ، وهو يعلم أنها أرملة مسنة غير ذات مال وغير ذات جمال .

ثم دخل بعائشة بنت أبي بكر بعد الهجرة بثمانية أشهر ، وسنها تسع سنوات ومات عنها وعمرها ثمان عشرة سنة . ودخل بحفصة بنت عمر بن الخطاب بعد سبعة عشر شهرا من دخوله بعائشة ، وقد كانت حفصة زوجة لخنيس بن حذافة السهمي ، هاجرت معه ، ومات عنها بعد غزوة بدر من جراحات أصابته ببدر ، ولما تأيمت حفصة لقي عمر بن الخطاب عثمان ابن عفان - وكانت زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ماتت عقب بدر - فعرض عليه حفصة ، وقال له : إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر ، فقال : سأنظر في أمري ، فلبث ليالي ثم قال : قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا ، فلقي عمر أبا بكر ، فعرض عليه حفصة ، وقال له : إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر ، فلم يرد أبو بكر بشيء ، فشكا عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم موقف صاحبيه - عثمان وأبي بكر - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يتزوج عثمان خيرا من حفصة ، وتتزوج حفصة خيرا من عثمان ، فزوج عثمان بنته أم كلثوم وتزوج صلى الله عليه وسلم حفصة ، وسنها عشرون سنة .

وبعد أشهر قليلة من زواجه صلى الله عليه وسلم بحفصة تزوج أم المؤمنين زينب بنت

خزيمة ، ولم تكن ذات جمال ، لكنها كانت رقيقة القلب ، كريمة اليد ، عطوفة على الفقراء والبائسين حتى لقبت بأُم المساكين ، ويكاد أعداء الإسلام يهملونها عندما يحاولون غمز رسول الإسلام بالمرأة ، وينصف « بودلى » في كتابه « الرسول » إذ يقول : كانت العروس زينب بنت خزيمة أرملة عبيدة بن الحارث ، ابن عم لمحمد ، سقط في بدر ، وما ضمها إلى نسائه إلا بدافع الشفقة ، وما اهتمت عائشة أو حفصة بها أبدا ، وماتت بعد زواجها بثمانية أشهر .

ولم تمض أشهر قلائل على وفاة أم المؤمنين زينب بنت خزيمة حتى تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين أم سلمة ، كانت أم سلمة وزوجها أبو سلمة من السابقين إلى الإسلام ، هاجرا إلى الحبشة الهجرة الأولى والثانية ، ثم هاجرا إلى المدينة وشهد أبو سلمة غزوة بدر ، ورمى بسهم في غزوة أحد ، ومات متأثرا بجراحه ، تاركا ثلاثة أطفال وحمل في بطن أم سلمة ولدته بعد وفاته ، فكان ابنتها زينب .

وكان من عادة العرب والمسلمين الأوائل أنه إذا مات سيد منهم أسرع السادات من أترابه إلى بيته ، يواسون أهله ، ويتقدم أقربهم مرتبة من الميت فيطلب يد زوجته ، ويضمها إلى بيته وأسرتة ، ويوفر أسباب الحياة والحماية لأبنائه من بعده ، فما كادت عدة أم سلمة تنقضي حتى أسرع إليها أبو بكر -رضي الله عنه - يخطبها لنفسه فأبت ، وخطبها عمر لنفسه فأبت ، فأكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه السيدة التي رفضت يد أبي بكر وعمر وفاء لأبي سلمة .

لكن لا بد ممن يرعى الصبية ، ويحمي الزوجة ، ويؤمن الأسرة ، فأرسل صلى الله عليه وسلم إليها عمر بن الخطاب يخطبها عليه صلى الله عليه وسلم ، فاعتذرت في رفق لعمر ، فغضب عمر منها أشد مما غضب لنفسه حين رده ، فقال : أنت التي تردين يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فبالت : يا ابن الخطاب . إن في خلا لا ثلاثا ، أخشى منها على رسول الله صلى الله عليه وسلم . إنى امرأة مسنة ، وغيور ، وذات عيال ، فرجع عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتاها صلى الله عليه وسلم ، قالت : فاستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أدبغ إهابا - جلد شاة - فسלת يدي ، وأذنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم ، ووضعت له وسادة من آدم - جلد مدبوغ - حشوها ليف ، فقعد إليها ، فقال لها ، أما ما ذكرت من سنك فأنا أكبر منك ، وأما ما ذكرت من غيرتك فإنى أرجو الله أن يذهبها عنك ، وأما ما ذكرت من صبيتك فإن الله سيكفيهم .

ولما تزوجها صلى الله عليه وسلم نقلها فأدخلها في بيت زينب بنت خزيمة أم المساكين . قالت أم سلمة : فنظرت فإذا جرة ، فاطلعت فيها فإذا فيها شيء من شعر ، وإذ أرحى وبرمة وقدر ، ونظرت فإذا فيه قطعة من شحم . قالت : فقممت إلى فضلة شعر فطحتها ، وفضلة من شحم فعصدها ، فلما أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم قدمت إليه الطعام ، فأصاب منه ، فكان ذلك طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعام أهله ليلة عرسه^(٣١) .

وفي نفس العام تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة عمته زينب بنت جحش بعد أن طلقها زوجها زيد بن حارثة وسنها خمس وثلاثون سنة ، تزوجها بعد قصة طويلة يضيق المقام عن ذكرها ، تزوجها بأمر ربه لإبطال التبنى ، قال تعالى « فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا وكان أمر الله مفعولا »^(٣٢) .

ولم يمض على زواجه صلى الله عليه وسلم بزينب عدة أشهر حتى تزوج بأم المؤمنين جويرة بنت الحارث ، كان أبوها سيد بنى المصطلق فحارب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتصر عليهم صلى الله عليه وسلم ، وقتل من قتل منهم وأسر سائرهم ، وسبى النساء والذرية والنعم والشاة ، وقسم السبى على المقاتلين ، فكانت جويرة في سهم ثابت بن قيس بن شماس ، وقد قتل زوجها اليهودي مسافع بن صفوان فيمن قتل .

فكاتب جويرة ثابت بن قيس على نفسها بتسع أواق من ذهب ، ثم دخلت على رسول الله

(٣١) الطبقات الكبرى مجلد ٨ ص ٨٨ والسيرة الحلبية الجزء الثالث ص ٤٢٦ والمواهب اللدنية للزرقاني ص ٣ وص ٢٤٠ والسمط الثمين .

(٣٢) سورة الأحزاب ٣٧ .

صلى الله عليه وسلم تطلب المعونة ، قالت : يا رسول الله . إني امرأة مسلمة . أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله ، أنا جويرية بنت الحارث سيد قومه ، وكان من أمرى ما لا يخفى عليك ، ووقعت في سهم ثابت بن قيس ، فكاتبني على ما لا طاقة لي به ، وما هو أكرهني على ذلك إلا أنى رجوتك صلى الله عليك ، وجئت أسألك العون في كتابتى ، فقال صلى الله عليه وسلم : فهل لك إلى ما هو خير ؟ فقالت : وما هو يا رسول الله ؟ قال : أؤدى عنك كتابتك وأعتقك وأتزوجك . قالت : نعم يا رسول الله قد فعلت .

ولم يمض عام على زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بجويرية بنت الحارث حتى تزوج أم المؤمنين صفية ، وكانت يهودية أيضا وقعت ضمن سبايا خيبر ، سيدة بنى قريظة والنضير ، قتل زوجها وأبوها ، وأشير على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصطفئها لنفسه فاصطفأها وأعتقها وتزوجها !

وفي العام نفسه تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان ، وكانت زوجة لابن عمته صلى الله عليه وسلم عبيد الله بن جحش أسلمت مع زوجها ، وخشيت من أذى أبيها - وكان رأس الشرك بمكة - فهاجرت هي وزوجها إلى الحبشة الهجرة الثانية ، وفي الحبشة ارتد زوجها عن الإسلام واعتنق النصرانية ، وتمسكت هي بدينها ومات زوجها في الحبشة على نصرانيته .

وعلم الرسول العربي الكريم صلى الله عليه وسلم بما آلت إليه أم حبيبة ، تلك السابقة المهاجرة التي لم تمنعها شوكة أبيها من الإسلام ، ولم يستطع زوجها بتنصره أن يردّها عن دينها ، لقد أصبحت بطفلتها في مهجر بعيدة عن الوطن والأهل ، فمد إليها يد الشهامة والنجدة ، ليعوضها عن شرف أبيها ، ويأسو جراحها في غربتها ، وأرسل إلى النجاشي ملك الحبشة بكتاب يطلب إليه فيه أن يزوجه أم حبيبة ، وأن يبعث بها وبمن بقى عنده من المسلمين . كان ذلك في ربيع الأول سنة سبع من الهجرة . فأجاب النجاشي ودعا المسلمين عنده ، وزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأصدقها نيابة عنه أربعمائة دينار ذهباً . وأرسلها إلى المدينة ، وكان سنّها فوق الأربعين .

وفي شوال من السنة نفسها ولم يمض على زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من أم حبيبة بضعة أشهر تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث الهلالية ، وهي أخت لبابة الكبرى بنت الحارث المكناة بأم الفضل زوجة عمه العباس ، زوجها له عمه العباس بعد أن تأيت من زوجها أبي رهم الذي كان قد تزوجها بعد طلاقها من زوجها الأول ، وأصدقها عمه العباس أربعمائة درهم .

تلك نبذة عاجلة لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين ، ذكرتها هنا لأدفع شبهة المستشرقين والمفترين أن محمدا كان شهوانيا ، وضم هذا العدد من النساء بدافع الشهوة ، ذكرت ظروف زواج كل واحدة منهن لأبرز الهدف الأسمى من هذا الزواج وأنه الشهامة والنجدة والإيواء والتشريف لمن صاهرهم .

ذكرت هذه النبذة لأبرز المثل العليا في الحياة الزوجية تسعة بيوت متلاصقة حول المسجد تضم تسعا من النساء منهن الصبية التي لم تتجاوز السادسة عشرة ، والعجوز التي تناهز الستين ، منهن ذات الحسب والنسب كابنة عمته ، وابنة زعيم قريش أبي سفيان ، وابنة أبي بكر ، وابنة عمر ، وزوجتان كانتا من السبايا ، كانتا أمتين يهوديتين . خليط عجيب يراد التعامل معه مع توفير جو الهدوء والاستقرار .

ونعيد قولنا سابقا ونكرره لنؤكد ، فنقول :

نخطيء إذا تصورنا أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم غير نساء البشر ، فهن منهن ، لم تعد إحداهن إعدادا خاصا لبيت الرسالة ، بل كل واحدة منهن كانت زوجة لرجل آخر قبل أن يتزوج بها صلى الله عليه وسلم فيما عدا عائشة بنت أبي بكر ، نخطيء إذا تصورنا أنهم كن معصومات أو مبرئات من أخطاء يقع فيها عامة النساء ، لكن كل واحدة منهن حينما تصير زوجة للنبي صلى الله عليه وسلم يرتفع قدرها فتعظم صغيرتها ، ويطلب منها من التكاليف فوق ما يطلب من غيرها من نساء الأمة ، فحسنتها تكريما لها تحسب حسنتين ، وسيئتها - لمقامها - تحسب سيئتين ، وفي هذا يقول الله تعالى « يا نساء النبي لستن كأحد من النساء » « يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا . ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا

كرهما .

ولقد شاء الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وليوته رضى الله عنهن أن تكون شبيهة ببيوت سائر البشر ، يجرى فيها ما يجرى في عامة البيوت من الحياة العادية ، وأن تقع فيها من الأخطاء بعض ما يقع من الزوجات الأخريات ، وأن يفعل صلى الله عليه وسلم بانفعالات البشر ، فيرضى ويغضب ، ويسر ويحزن ، ويسعد ويتألم ، ويحلم ويحزم ، ويلين ويقسو ، ليكون وتكون بيوته قدوة للأمة ، رجالها ونسائها ، قدوة في معاملة الزوجة لزوجها ، وفي معاملة المرأة لضررتها ، وفي معاملة الزوج لأزواجه في حالتي الرضا والغضب ، وفي حالتي الإحسان والإساءة ، قدوة في العدل بين من يحبها ومن لا يحبها ، قدوة في تحمل الإساءة ، والعفو عن المسيء ، قدوة في الإحسان إلى من أساء ، وصدق حيث يقول « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي » (٣٣) صلى الله عليه وسلم .

وفي ضوء حديث القرآن والسنة عن النبي صلى الله عليه وسلم في بيته ، وحديثهما عن حياة أزواجه معه صلى الله عليه وسلم ، وفي ضوء رسم القرآن والسنة للحياة الزوجية السليمة القويمة نرسم صورة للزوج الصالح وصورة للزوجة الصالحة ، وماذا لكل منهما من حقوق ؟ وماذا على كل منهما من الواجبات ؟

الهدف من الزواج وأسس اختيار الزوجين :

لاشك أن الحكمة الأساسية للزواج إنجاب الذرية ، وبقاء النسل ، وتكثير الجنس البشري ، وقد ربط الله ذلك باللقاء بين الرجل والمرأة ، وجعل وسيلة ذلك المودة والمحبة والسكن وميل كل منهما للآخر ، وتحقيق الأسباب والمقدمات يحقق المسببات والنتائج ، ومن هنا عبر القرآن الكريم عن حكمة الزواج مرة بالمقدمات والأسباب ، ومرة بالنتائج والمسببات ، ومرة بهما جميعا ، فهو يقول « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا

(٣٣) رواه ابن ماجه وابن حبان .

إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ^(٣٤) ويقول « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالا كثيرا ونساء ^(٣٥) » ويقول « والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا ، وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات أفبالباطل يؤمنون وبنعمة الله هم يكفرون ^(٣٦) » ويقول « هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به ، فلما أثقلت دعوا الله ربها لئن آتيتنا صالحا لنكونن من الشاكرين ^(٣٧) .

وجمع صلى الله عليه وسلم بين المقدمة والنتيجة في قوله « تزوجوا الودود الولود ^(٣٨) » وقد يخطر بالذهن أن المقدمات والأسباب هنا ليست في مقدور البشر ، وأن المودة والسكن ميل قلبي لا سلطان لصاحبه عليه ، حتى قال عنه صلى الله عليه وسلم « اللهم إن هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذهني فيما تملك ولا أملك ^(٣٩) » فكيف يختار راغب الزواج الودود ؟ إن الكثيرات يظهرن الود فترة التعارف ، وإن الكثيرين يظهرن المحبة وهم على شاطئ الغرام ، فإذا وقعت الفأس في الرأس ، وإذا قضى الأمر انحسرت الحقيقة عن تنافر بين الطباع ونفور بين الأرواح ، وقد يخطر بالذهن أن المسببات والنتائج أيضا ليست في ملك البشر ، فالذرية هبة محضة من الله « يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور أو يزوجهم ذكرا وإناثا ويجعل من يشاء عقيما إنه عليم قدير ^(٤٠) » فكيف يختار راغب الزواج الولود ؟

وهذا الذي يخطر بالذهن له نصيب كبير من الحقيقة ، لكن البحث والدراسة والاجتهاد والاسترشاد بتوجيهات الشرع له كذلك في هذا الشأن نصيب لا ينكر ، فالمرأة الولود تكون

(٣٤) سورة الروم الآية ٢١ .

(٣٥) سورة النساء الآية ١ ،

(٣٦) سورة النحل الآية ٧٢ .

(٣٧) سورة الأعراف الآية ١٨٩ .

(٣٨) أخرجه النسائي .

(٣٩) أخرجه الترمذي وأبو داود والنسائي .

(٤٠) سورة الشورى الآية ٤٩ ، ٥٠ .

بنتها - في الغالب والكثير - ولودا ، والأب الولود يكون ابنه - في الغالب والكثير - ولودا ، بل الآباء الذين يكثر في نسلهم الذكور يكثر في نسل أبنائهم الذكور ، والأمهات التي يكثر في نتاجها الإناث يكثر في نتاج بناتها الإناث ، وقانون الوراثة يؤكد ذلك ، والمشاهد في دنيا الناس يزيده تأكيداً ، وإن وقع غير الغالب وغير الكثير ليعلم البشر جلياً أن الأمر كله لله ؛ فالاجتهاد في هذا الشأن سهل ومهم ، والاعتماد على الله والتسليم له بعد ذلك واجب وأهم .

أما الاجتهاد في الركن الآخر ، ركن المودة والسكن بإرشادات السنة النبوية تيسره وتوضح معالنه توضيحاً يجعل الهدف قريب التحقيق ، بل يجعل الهدف محققاً إن صح الاجتهاد وصدقت الدراسة ، فقوله صلى الله عليه وسلم « تنكح المرأة لأربع . لملها وحسبها وجمالها ولدينها . فاظفر بذات الدين تربت يداك »^(٤١) وقوله صلى الله عليه وسلم « إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير »^(٤٢).

هذا الإرشاد النبوي يجعل الدين أساس الاختيار ، إن ضمنته ضمنت الخير ، ومازاد عليه من الجمال أو المال أو الحسب زيادة في الخير ، لأن كل ذلك حينئذ سيكون محصناً بالدين ، إن لم ينفع لا يضر ، أما إذا لم تضمن الدين ولم تظفر به تربت يداك والتصقت بالتراب وافترقت إلى السعادة فقرا حقيقياً مهما ظفرت بالحسب والجمال والمال ، فكل من الحسب والجمال والمال سلاح ذو شقين ، شق مفيد ، وشق ضار ، والدين وحده هو الذي يحميك شره ، ويمنحك خيره ، فالحسب يحفظ للزوج منزلة أدبية في المجتمع ، ويرفع كذلك من قدر ذريته ، لكنه قد يكون سبباً لتعالى الزوجة على زوجها وإفساد الحياة بينهما .

والجمال يعف الزوج عن النظر إلى الغير ، ويشرح الصدر ، ويقوى الروابط والأنس ، وقد جاء في الحديث « خير النساء من تسر إذا نظرت وتطيع إذا أمرت »^(٤٣) لكنه إذا لم يحصن

(٤١) رواه البخاري .

(٤٢) رواه الترمذی .

(٤٣) رواه الحاكم والنسائي .

بالدين انحرف بصاحبته إلى الزهو والدلال وفساد الأخلاق .

والمال قد يعين الزوج عند الشدة ، وتستغنى به الزوجة عن مطالبة الزوج بما تحتاج إليه أو بما لا طاقة له بتحملة ، وقد يحصل له منها ولد فيعود إليه ماله ، لكنه قد يطغيها ويشعرها بالاستغناء والتكبر إذا لم يصاحبه الدين ، ومن هنا كان الإرشاد النبوي الكريم « لا تتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن - أي يهلكهن - ولا تتزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ، ولكن تزوجوهن على الدين ، ولأمة سوداء ذات دين أفضل »^(٤٤).

والعاقل الكيس يعلم أن الجمال عرض متغير ، فجميلة اليوم قد تكون مشوهة غدا ، والجمال جمال الطبع لا جمال الوجه ، والجمال جمال الخلق - بضم الخاء - لا جمال الخلقة ، والعاقل الكيس يعلم أن المال ظل زائل ، فغنى اليوم قد يفتقر غدا .

ولقد أراد صلى الله عليه وسلم أن يؤكد هذا المعنى في نفوس أصحابه ، وأن يحولهم من قياس الرجال بمقياس الغنى والجاه إلى مقياس الدين والأخلاق ، فعن سهل رضى الله عنه قال : مر رجل غنى على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما تقولون في هذا ؟ قالوا : حرى إن خطب أن ينكح - أي جدير إن خطب بنت أحد أن يجاب ولا يرد - وإن شفع أن يشفع ، وإن قال أن يستمع . قال : ثم سكت ، فمر رجل من فقراء المسلمين ، فقال : ما تقولون في هذا ؟ قالوا : حرى إن خطب أن لا ينكح ، وإن شفع أن لا يشفع ، وإن قال أن لا يستمع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا - أي الفقير - خير من ملء الأرض مثل هذا « أي الغني »^(٤٥).

وكما كانت العرب تزن الرجال بالغنى والفقير كانت كذلك تزنهم بالحسب ، وكانوا يتفاخرون في أشعارهم وخطيبهم بالأحساب والأنساب ، فنزل قوله تعالى : « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله

(٤٤) رواه ابن ماجه .

(٤٥) رواه البخاري .

عليه خير»^(٤٦) وكانت آخروضية وصى بها صلى الله عليه وسلم أمته أن قال : أيها الناس ، كلكم لأدم وآدم من تراب لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى .

وفي ميدان الزواج أكد الله ورسوله هذا المعنى ، إذ قضى جل شأنه أن تتزوج زينب بنت جحش زيد بن حارثة بعد محاورة لطيفة وقصة طريفة ، من الخير هنا أن نعرضها بإيجاز :

تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة وزيد بن حارثة عبد عندها ، اشتريته من السوق ، وهو ابن ثمان سنين ، فاستوهبه صلى الله عليه وسلم من خديجة ، فوهبته إياه ، فشب عند النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلم به أبوه وعمه وأخوه ، فقدموا إلى مكة من مضاربهم القريبة من الشام ، فالتقوا به ، فعرفوه وعرفوه بأنفسهم ، ثم لقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان ذلك قبل البعثة ، فقال له حارثة : يا محمد . أنتم أهل حرم الله تعالى وجيرانه ، وعند بيته ، تفكون العاني ، وتطعمون الأسير . ابني عندك ، فامنن علينا ، وأحسن في فدائه ، فإنك ابن سيد قومه ، وإنا سندفع إليك في الفداء ما أحببت . فقال صلى الله عليه وسلم : أعطيكم خيرا من ذلك . قالوا : وما هو ؟ قال : أخيره ، فإن اختاركم فخذوه بغير فداء ، وإن اختارني فكفوا عنه ، فقال أبوه : أحسنت وأجزلت . جزاك الله خيرا .

فدعاه صلى الله عليه وسلم فقال : يا زيد . أتعرف هؤلاء ؟ قال : نعم . أبى وعمى وأخى ، فقال صلى الله عليه وسلم : فهم من قد عرفتهم ، إن اخترتهم فاذهب معهم ، وإن اخترتني فأنا من تعلم . فقال زيد : ما أنا بمختار عليك أحدا أبدا . فقال صلى الله عليه وسلم : أشهدكم أنه حر ، وأنه ابني يرثني وأرثه - وكان التبنى معروفا عند العرب قبل الإسلام ، فلم يزل في الجاهلية يدعى زيد بن محمد ، حتى نزل القرآن « ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فأخوانكم في الدين ومواليكم »^(٤٧) .

(٤٦) سورة الحجرات الآية ١٣ .

(٤٧) سورة الأحزاب الآية ٥ .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ورث عن أبيه أمة تسمى « بركة » كانت حاضنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في طفولته ، فلما تزوج صلى الله عليه وسلم خديجة أعتق « بركة » ، فتزوجت رجلاً من الخزرج فولدت له « أيمن » وكنيت بأُم أيمن ، مات زوجها ، فزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة فولدت له أسامة بن زيد بعد النبوة بقليل . وهاجر زيد بن حارثة بفاطمة وأم كلثوم ابنتي رسول الله ﷺ وسودة بنت زمعة أم المؤمنين عقب هجرة الرسول ﷺ وحمل معه أم أيمن وولدها أيمن وولده منها أسامة بن زيد . وتوفيت أم أيمن فأوحى إلى رسول الله ﷺ أن يزوج زينب بنت جحش مولاه زيد بن حارثة بعد وفاة زوجته أم أيمن ، ولكن كيف ؟ وهي الحسية النسبية القرشية التي تجتمع معه صلى الله عليه وسلم من جهة أبيها في جده الأعلى « خزعة » ؟ وأما أميمة بنت عبد المطلب بن هاشم أخت أبيه فهي ابنة عمته ؟ وزيد سبق عليه الرق ؟ وضرتها التي ماتت « أم أيمن » سبق عليها الرق ؟ ثم هي من أجل جميلات العرب ؟ في ريعان الشباب ونضارة الأنوثة ؟ تحلم بفارس العرب أو كبير قوم ؟ وزيد كما تعلم ، ومعه ولدان شابان قد قاربا البلوغ أيمن وأسامة ؟ هل ستقبل هذا الزواج ؟ وكيف يفتحها ؟ وماذا لورفضت ؟ .

ذهب إليها يخطبها لمولاه زيد في حضور أخيها عبد الله بن جحش . قال : يا زينب . إني أريد أن أزوجك زيد بن حارثة . فأصابها ذهول لا ذهول بعده ؟؟ كيف تعصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أو كيف تستجيب ؟ واستجمعت قواها بعد فترة صمت وقالت : يا رسول الله . أنا من خير العرب حسبا وزيد من تعرف ؟ أنا ابنة عمك وزيد مولاك ؟ قال : إني قد رضيت لك . قالت : ولكني لا أرضاه لنفسي . ووافقها أخوها عبد الله . قالت : لست بناكحته . قال صلى الله عليه وسلم : بل فانكحيه . قالت : أوامر في نفسي ؟ فأخذ رسول الله ﷺ ما يأخذه عند نزول الوحي ، فلما سرى عنه قرأ عليها وعلى أخيها ما نزل من القرآن ، قرأ قوله تعالى « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعصى الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً »^(٤٨) فلما سمعت

(٤٨) سورة الأحزاب الآية ٣٦ .

قالت : إذن لا أعصى الله ورسوله . سلمت لله أمرى وأنكحت زيدا نفسي^(٤٩) .

زواج عجيب ، ليس على طريقة الإسلام ومبادئه التي تجعل الخيار للفتاة ولا ترغمها على الزواج بمن لا ترضاه ، لكن الحكمة الإلهية التي جعلت العبد الصالح يخرق السفينة لصالح أصحابها نفذت هنا عملية جراحية شاقة لصالح جسد الأمة الإسلامية ؛ إذا كان محمد يدعو إلى طرح الأحساب والاعتماد على الدين فليطبق هذا المبدأ على نفسه وعلى أهله ، ولتتزوج ابنة عمته مولاه زيدا ، ثم تسير الأمور على سنتها وطبيعتها ، فتحفظ لزيد حقه كزوج ، لكنها لا تطيب نفسها بهذا الوضع ، فتخونها طبيعتها من غير قصد ، فتفخر على زيد بشرفها وحسبها ، وتتعالى عليه في تصرفاتها ، ويضيق صدر زيد بصدها وإبائها ، وتنصرف نفسه عنها ، فيطلقها ، ويواسي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجيعتها ، ويضمدها جراحها فيتزوجها بأمر من الله تعالى . يتزوج مطلقة مولاه ، يتزوج مطلقة من كان عبده في يوم من الأيام ، ليؤكد للأمة اعتدادها بالإسلام أولا لا بالأحساب والأنساب ، وفي ذلك يقول جل شأنه « فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا وكان أمر الله مفعولا »^(٥٠) .

وبعد أن أكد الإسلام بشئ الأساليب عدم الاعتماد الكلي في موازين الرجال على الأحساب والأنساب أعاد إليها حقها من الاعتداد والاعتبار فقال صلى الله عليه وسلم « تجدون الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا »^(٥١) فجعل للأحساب وزنا مضافا إلى الإسلام ، ومن هنا اعتبر جمهور الفقهاء الحسب والنسب والوضع الاجتماعي أساساً بعد الإسلام في الكفاءة في النكاح ، واعتمدوا في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس »^(٥٢) .

(٤٩) تفسير ابن كثير والألوسي وسيرة ابن هشام .

(٥٠) سورة الأحزاب . الآية ٣٧ .

(٥١) رواه البخاري

(٥٢) رواه الطبراني .

إن اختيار الزوجة واختيار الزوج أمر صعب ، والاطمئنان إلى نتائج الدراسة والبحث أمر غير مسلم ، ونهاية المطاف للباحث والباحثة أن يقول ما يقوله عباد الرحمن « ربنا هب من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما »^(٥٣) فالتوفيق للزوجة الصالحة مرده إلى الله ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قيل له : إذن نتكل ؟ قال : اعملوا فكل ميسر لما خلق له »^(٥٤).

قال الإمام الغزالي : وما نقلناه من الحث على الدين ، وأن المرأة لا تنكح لجمالها ليس زجرا عن رعاية الجمال ، بل هو زجر عن النكاح لأجل الجمال المحض مع الفساد في الدين فإن الجمال في غالب الأمر يحصل المودة والألفة ، وقد ندب الشارع إلى مراعاة أسباب الألفة ، فهو مطلوب ، وبه يحصل التحصن ، والطبع البشري لا يكتفى بالدميمة غالبا ، كيف والغالب أن حسن الخلق وحسن الخلق لا يفترقان ؟ هـ^(٥٥) . ومعنى ذلك أن الجمال مطلوب في الاختيار ، لكن لا على حساب الدين ، فاجتماع الجمال مع الدين والعقل لا نقاش فيه ، وإنما النقاش لو تعارضا فماذا نقدم ؟ ولقد نقل صاحب القوت أن الإمام أحمد بن حنبل ذهب بخطب إحدى أختين ، كانت إحداها جميلة الوجه وكانت الأخرى عوراء ، فسأل : من أعقلهما ؟ ف قيل : العوراء ، فقال : زوجوني إياها . وليس معنى ذلك إثارة القبيحة الدميمة على الجميلة وإنما المقصود توجيه المهمة الأساسية في الاختيار إلى الدين والأخلاق وبعدهما يتوجه الاختيار إلى ما شاء من محاسن الصفات ويتجنب ما شاء من قبيح الصفات .

ولا يفوتنا في هذا المقام أن نعرض بعض محاسن النساء وشر خصالهن لتكون أمام أعين الراغبين في الزواج ، ولعل في ذلك توجيهها إلى فتياتنا أن يتحلين بمكارم الأخلاق ليفرن بخير الرجال . من هذه الصفات :

١ - أن تكون عاقلة ذكية رزينة حكيمة ، لا تثير العواصف ، ولا تعظم التوافه ، إذا رأت نارا أطفأتها ، وإذا أحست ثورة هدأتها ، لا تميل مع الريح حيث مالت ، ولا تواجه

(٥٣) سورة الفرقان الآية ٧٤ . (٥٤) رواه مسلم . (٥٥) إحياء علوم الدين .

العواصف الترابية بعينيهافيحشوها التراب ، ومثلنا الأعلى في ذلك من أمهات المؤمنين خديجة وأم سلمة رضى الله عنهما . أما خديجة فبعقلها خطبت لنفسها محمدا صلى الله عليه وسلم وآمنت به يوم كفر به الناس ، ولم تهزل روعه يوم ارتاع ، ويوم جاءها يرفف فؤاده ويقول : زملوني . زملوني . زملوني . ويقول : لقد خشيت اليوم على نفسي . قالت : كلا والله لا يخزيك الله أبدا . إنك لتصل الرحم ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق ، ثم أخذته إلى خبير بالأمور ، إلى ابن عمها ورقة بن نوفل ، لله درك يا أم المؤمنين ؟ ما أعقلك وما أحكمك ، لو كانت زوجات اليوم مكانك للألأ البيت بكاء وصراخا وعويلا وانهيارا ولم يفعلن شيئا .

وأما أم سلمة فبعقلها وحكمتها ورزانتها حفظت لأمة الإسلام دينها ، وأخذت نارا كان من الممكن أن تحرقها ، يوم دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عقب صلح الحديبية مهتما مغتما يقول لها : انظري ، ألا ترين إلى الناس ؟ يكادون يهلكون ؛ إني أمرتهم بالأمم فلا يفعلون ، كان المسلمون غير راضين عن نصوص صلح الحديبية ، جزعين أن يعودوا إلى المدينة من غير دخول مكة والحرم . أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحروا وأن يحلقوا وأن يتحللوا من نية العمرة ، قال لهم : قوموا فانحروا ثم احلقوا رءوسكم . فوالله ما قام منهم رجل . حتى قال ذلك ثلاث مرات .

فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة يثأسفه وحزنه إليها . قالت : يا رسول الله . لاتلمهم . فإنهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح . ثم قالت : يا نبى الله . أتحب ذلك ؟ أخرج . ثم لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك ، وتدعو حالقك فيحلقك . فخرج فلم يكلم منهم أحدا حتى نحر بدنه ، ودعا حالقه فحلقه . فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا ، وجعل بعضهم يحلق بعضا .

وكان أم سلمة قد فهمت من توقف الصحابة - رضى الله عنهم - أنهم ينتظرون الوحى بإبطال الصلح أو تخصيصه بالإذن لهم في دخول مكة هذا العام لإتمام نسكهم ، أو أنهم بهتوا من شدة الموقف ، فاستغرقوا في الفكر ، لما لحقهم من الذل عند أنفسهم مع ظهور قوتهم ،

فأشارت عليه أم سلمة بالتحلل العملي لينفى هذا الاحتمال ، ويوقفهم أمام الأمر الواقع .
فكان الفضل لأم سلمة في الخروج من هذا المأزق الذي كادت الأمة تهلك فيه ، حتى قال إمام
الحرمين : لا نعلم امرأة أشارت برأى فأصابت كأم سلمة ، رضى الله عنها .^(٥٦)

٢ - ومن الصفات الحميدة في الزوجة أن تكون متعلمة مثقفة ، فاهمة أمور دينها وواجبات
زوجها ، عليم بالبيئة التي تعيش فيها ، وبما يدور من أحداث حولها ، فهي لبنة من لبنات
مجتمعها ، تتأثر به ويتأثر بها ، ولا بد لهذا التفاعل من العلم والتفقه بنفس المستوى الثقافي
المتاح للأزواج ، فقد أذن الإسلام للمرأة أن تحضر مجالس العلم التي يحضرها الرجال ،
يجلس خلف الرجال فيستمعون لما يستمعون ، وكلما اتسعت حلقة الرجال كلما تحولن إلى
الخلف حتى ضاق بهن المسجد ، فقلن : يا رسول الله . غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا
يوما . فجعل لهن صلى الله عليه وسلم يوما .

ولما كان الطبيب يحرص دائما في الدواء أن لا يكون له آثار جانبية ، على معنى أنه لا يصف
دواء يشفى من مرض ويتسبب في إحداث مرض آخر أو أمراض أخرى كان الشارع حريصا
على أن لا تُجمل المرأة بالعلم من ناحية ويفسد عليها مقوماتها وخصائصها من ناحية أخرى ،
كان حريصا على أن تحتفظ المرأة مع العلم بحيائها وعفتها وطهرها ونقاها ورسالتها في الحياة
كأم وربة بيت ، ولا تخوض في أنواع العلوم ما يصلح منها للمرأة وما لا يصلح ، على أساس
أن كل ثقافة مفيدة ، وإن كان بعض الثقافات للمرأة أهم وأنفع من البعض .

لكننا نخوض ونهتم بخروج الزوجة للعمل ؟ وأي الأعمال تصلح لها ؟ ومتى ؟ وكيف نجنى
خيرها وتأمين شرها ؟ ومن التي يختارها راغب الزواج ؟ أيمختار المرأة العاملة ؟ أم غير
العاملة ؟

كثر النقاش والجدل حول هذه المشكلة التي أحدثتها التقدم الحضاري في العصر الحاضر ،

(٥٦) الزرقاني على المواهب .

واحتدم بشأنها الصراع بين الجانبين ، وتزعمت المرأة أحد الجانبين باعتباره حقا اكتسبته بقوة الشرع وبقوة القانون ، وباعتباره حاميا لها ، مبرزا لكيانها ، محققا لشخصيتها ، مظهرا من مظاهر حريتها ، مساعدا على رفع مستوى معيشتها ومعيشة زوجها .

وفي ميدان الصراع النائر تضيق الحقائق ، وتضل الحكمة ، ويكثر الخطأ ، وتختل الموازين ، وتتحكم الأهواء ، فتصطدم الحياة بالواقع الأليم .

تعالوا بنا نناقش المشكلة بهدوء ، ودون انفعال أو تشنج أو تعصب ، واضعين المصلحة العامة أمام أعيننا ، منحيين جانبا الأنانية والمصلحة الشخصية والمتعة العاجلة والشهوة الفردية ، حتى تسير سفينة البيت السعيد في بحر الحياة هادئة هائلة بعيدة عن تلاطم الأمواج .

المسألة لا يحكم عليها إطلاقا بنعم أو « لا » ، ولكن نجاحها وفشلها مرتبط بحالات وبيئات ، والحكم بنعم خاص بضرورات وحاجات ، والحكم بلا رهن بظروف وملابسات ، والتقليد الأعمى أساء للحمار الذي يحمل الإسفنج حينما قلد الحمار الذي يحمل الملح فنزل مثله في البحر ، فذاب الملح فجف حمل حامل الملح وتشرب الإسفنج فزاد حمل حامل الاسفنج .

فمثلا في أوروبا حيث تنفتح مجالات العمل ، فتتسع للرجل والمرأة ، وحيث تطرد الفتاة من بيت أبيها إذا بلغت الثامنة عشرة لتكسب رزقها وقوتها بعيدا عن أهلها ، وحيث يجب عليها المشاركة مناصفة في تأثيث منزل الزوجية ، وحيث يجب عليها الإسهام بالنصف في نفقات البيت ، وإذا أكلت هي وزوجها في مطعم دفع كل منهما قيمة ما أكل ، في مثل هذه الحالة لا مفاضلة بين المرأة العاملة وغير العاملة ، ولا اختيار للمرأة أن تعمل أو أن لا تعمل . وكانت النتيجة أن هجر البيت وأصبحت الحياة خارج البيت ، وتخلصت المرأة -أو كادت تتخلص - حتى من رسالتها كأم . فهل ترى فتاتنا المسلمة استيراد هذه الصورة لبلادنا ؟ لا أعتقد أن واحدة من المسلمات تقبل هذا الوضع الذي ينسبها أنها امرأة ، وأنها أم ، وأنها ربة بيت . هذه صورة أولى .

الصورة الثانية : يوجد في بعض البلاد الإسلامية مجال لعمل المرأة في محيط المرأة دون اختلاط ودون أخطار ، ودون مزاحمة الرجل ، حيث مجال العمل يسع الجميع ، وحيث يحتاج المجتمع عمل النساء ، وتوجد الشغالات التي تساعد في عمل البيت مع الإمكانات المالية ، وتعمل الدولة على تيسير الإجازة للوضع ونحوه ، والمرأة مستعدة للعمل في الخارج وللإشراف وإدارة المنزل . في مثل هذه الحالة يجوز للمرأة أن تعمل بإذن زوجها دون ضرر ودون خطر على بيتها ورسالتها .

الصورة الثالثة : عمل المرأة في مجال يصلح فيه الرجل بكفاءة أكثر ، وفي عمل تزاخم فيه الرجل ، وتؤدي إلى عطله وبطالته ، وهي غير محتاجة أو غير مضطرة ، فهل من الحكمة أن نعطل المرأة من العمل الخارجي لتعمل في المنزل ؟ أو نعطل الرجل ، فيقل الإنتاج العام ، وتعطل أمور المنزل ؟ لأن الرجل لا يصلح له ولا يستطيعه ؟ إن الرجل إذا عمل فتح بيتا لامرأة عاطلة دون سخرية منها عليه أو منه عليها ، فهذه هي الطبيعة منذ آدم حتى اليوم ، فهل إذا عملت المرأة فتحت بيتا لرجل متعطل دون سخرية منها عليه ؟ أو من الناس عليه ؟ نعم المرأة المضطرة للعمل لتتفق على نفسها أو على أهلها أو على أولادها لا خلاف في وجوب تمكينها من العمل ، وليست موضوع النقاش ، فالموضوع في زوجة زوجها قادر أو في من هي في مرحلة اختيارها كزوجة .

الصورة الرابعة : أن تستدعي الحالة الاقتصادية للزوجين أن تعمل الزوجة لتعين زوجها بدخلها على قسوة الحياة ، والزوج مضطر لذلك راض به ، وحينئذ يجوز للزوجة أن تعمل دون ضرر ، وأن تؤدي مع ذلك رسالتها كأم وربة بيت ، وعلى الزوج معاونتها في الداخل والخارج ، ولا بأس للرجل أن يأكل من مال زوجته ودخلها ما دامت راضية طيبة به نفسها ، حيث يقول جل شأنه « فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً » (٥٧) على أن لا يأخذ الأمر صورة الابتزاز والاستغلال ، بل صورة اليدين تغسل إحداها الأخرى ،

(٥٧) سورة النساء - الآية ٤ .

وقد انتفع صلى الله عليه وسلم بمال السيدة خديجة رضى الله عنها ، حتى قال عنها بعد وفاتها « والله ما أبدلني الله خيرا منها ، واستنى بماها إذ حرمنى الناس » . (٥٧)

والمطلوب من الزوج في هذه الحالة الوفاء ومعرفة الجميل ، ومكافأة الإحسان بالإحسان عملا بقوله تعالى « هل جزاء الإحسان إلا الإحسان » (٥٨) على الزوج في مثل هذه الحالة ألا ينسى الفضل لصاحبة الفضل يوم يستغنى ، ويوم يقوى عوده ويعظم قدره ، فمن الناس من يمحذ اليد التي واسته ، والزوجة التي آوته واحتضنته وحملته ، فيتزوج عليها امرأة تناسب مركزه الطارئ الجديد في الغنى والجاه ، ويهمل من كانت سببا في وصوله إلى هذه الحياة ، شأنه شأن الثعبان الذي كان يرتعش ويتجمد من البرد ، فأخذه الفلاح قريبا من ناره إشفاقا عليه ، فلما أصابه الدفء لدغ الفلاح مكافأة له على حسن صنيعه ، وتحدثنا الأفاضل عن جزاء سنمار ، ذلك المهندس المعماري الذي بنى قصر الملك لم يبين مثله في الدنيا ، فكافأه الملك بقتله مخافة أن يبني مثله لآخرين ، فضرب به المثل في قول الشاعر :

جزى بنوه أبا الغيلان عن كبر وحسن فعل كما يجزى سنمار

وفي أمثال هؤلاء الجاحدين الذين يقابلون الإحسان بالإساءة يقول الشاعر :

أعلمه الرماية كل يوم فلما اشتد ساعده رماني
وكم علمته علم القوافي فلما قال قافية هجاني

وكما يأتي الخطأ من الزوج في مثل هذه الصورة قد يأتي الخطأ من الزوجة ، فتتعالى على زوجها وتعيره ، وتمتن عليه بما أنفقت ، وتكثر الشكوى والأنين من الحمل الذي تحمله ، فتعكر اللبن الذي تقدمه ، وتحيل صفاء جو البيت إلى دخان ، وهواءه النقي إلى فاسد خبيث ، فتصطدم سفينة الحياة بصخرة الأنانية والسيطرة وحب الذات .

(٥٧) م) أخرجه الإمام أحمد ١/١٨٨ .

(٥٨) سورة الرحمن - الآية ٦٠ .

وقد تنكث العهد ولا تفى ، فتخص نفسها بما لها وناتج عملها ، أو تنفق دخلها في زينة الخروج والثياب ولوازم العمل ، ويخسرهما الزوج كربة بيت ، ويخسرهما كعامل مساعد معين على العيش ، فتفقد قيمتها عنده ، فيبحث عن بديل .

الصورة الخامسة : أن يكون دخل الزوج كافيا للحياة السعيدة ، فيرغب أن لا تعمل زوجته ، وترغب الزوجة أن تعمل لدافع أو لآخر ، فيستجيب لرغبتها ، ثم يحس بالتضحية وبالحاجة إليها في بيتها ، فتبدو المصالح متعارضة ، ويحدث الصراع ، والعلاج الوحيد في التفاهم والإقناع والحلول الوسط ، فتضحى الزوجة بمزيد من الجهد في البيت ليرضى ، أو تقتنع بحاجة البيت والأولاد إليها فتضحى بالعمل أو بجزء منه ، ويضحى الزوج بقبول بعض النقص ويحاول هو تغطيته ، وهكذا كل الحالات التي تكون فيها المصالح متعارضة ولا بد من استمرارية الحياة ، وكم رأينا ونرى معقدات تحل ، وصراعات تتحول إلى تراض ، وتعارضاً يتحول إلى توافق وانسجام .

نعرض هذه الصور ليختار كل زوج ما يناسبه ، فما يصلح لواحد قد لا يصلح لآخر ، والأساس الواجب على كل زوجة أن تحافظ على بيتها وتربي أولادها . هذه رسالتها الأولى في الحياة ، وهي أفضل رسالة في الوجود ، إن هي قامت بها خير قيام ربت جيلا تعتربه وتفخر وتزهو فوق أي وظيفة وأي عمل آخر .

هذه بعض الصفات التي يدرسها مريد الزواج . الدين والخلق أساسا ، ثم الثقافة والتعلم ، ثم الحسب ، ثم المال ، ثم الجمال ، ثم العمل من أجل المال ، ثم الودود الولود كما قدمنا .

هناك صفات كثيرة أخرى هي من المقاصد المشروعة لمن أراد الزواج ، لانطيل بذكرها .

ما يحل للغائب وما لا يحل :

يدرس الشاب من الفتاة هذه الصفات وغيرها بوسائل نوردها ثم نعقب على كل منها :

١ - الوسيلة الأولى ما يجري في أوروبا ، يتعرفُها وتتعرّفه ، فيتصادقان - وقد سبق القول أنها بعد الثامنة عشرة لا سلطان ولا رقابة لأحد من أهلها عليها - يلتقيان متى يشاءان ، ويسهران كيفما يشاءان ، يدرس فيها كل شيء وتدرس فيه كل شيء كما لو كانا زوجين ، حتى الممارسات الجنسية الكاملة ، تحدثني من لم أعهد عليها الكذب وقد زارت هذه البلاد أن الفتاة التي حملت سفاحا من صديقها تقول : إنها لن تزوجه ، لأنه بعد الممارسة لا يعجبها ، ولا تعباً بما في أحشائها ، لأنها ستلده علناً ، وتودعه ملجأً علناً دون حرج ، والمجتمع يتقبل كل هذا دون حرج ، بل هو أمر عادي مألوف ، وهذه المعاشات الأثمة قد تطول أو تقصر ، وتنتهي أحياناً بالعقد وبالمشاركة في إعداد المسكن ، وتنتهي أحياناً كثيرة بأن يتعرف غيرها وتتعرف غيره ، بل قد تصادق عدداً من الشباب في وقت واحد ، ويصادق هو عدداً من الفتيات في وقت واحد ، فإذا اختار واحدة واختارته كانا زوجين ، وكان أصدقاؤها السابقون أصدقاء ، وكانت صديقاته السابقات خليلات . كل ذلك باسم الحرية الشخصية ، وباسم التقدم والحضارة والمدنية . وهذا الوسيلة - بحمد الله - لم تصل كاملة إلى بلادنا الإسلامية ، وإن وصلنا دُخانها وشررها والعياذ بالله .

٢ - الوسيلة الثانية أن يتعرفها وتتعرّفه في غفلة من أهله وأهلها ، فيلتقيان خلسة ، ويتكاتبان خلسة ، ويتحدّثان على الهاتف خلسة ، فإذا ما كان الهدف مشروعاً - وقلما يكون كذلك - تقدم لأهلها بخطبها ، فيقبل أو يرفض ، فإذا لم يقبل قد تستمر العلاقة الخفية ، وتزداد وتنمو ، وقد يحاول أن يثأر لكرامته في غفلة منها ، فيستغل لحظة ضعف يوقفها ويوقف أهلها أمام الأمر الواقع ، وقد يغرر بها فيعقد عليها بعيداً عن أهلها وتخرج عن طاعتهم ، بل وتذهب إلى الشرطة لأخذ التعهد على أبيها وأخيها بعدم التعرض لها .

وقد يلحظ أهلها ابتداء هذه العلاقة فيسارعون بتزويجها ممن لا علاقة بينه وبينها ، فتخون الأمانة ، وتبقى على العلاقة الأثمة ، وحتى لو قطعتها بدافع داخلي خلقي ديني أو بدافع خارجي كانت حياتها الزوجية تعسة . تضاجع رجلاً وتفكر في آخر ، هذه المصائب كلها نتائج لخطبة مرفوضة بعد علاقة خفية .

فماذا تكون النتائج إذا كان هدف الشاب من التعارف مجرد التمتع والتسلية ؟ والغافلة المخدوعة تدخل شباك الصيد بسذاجة وبلاهة ؟ مأخوذة بنشوة ما يسمى الحب ، مشدوهة بصيحات ونعيق ما يدعى بالحرية ؟ فإذا ما وقعت الطامة الكبرى قال لها صائدها : لم أخدعك . لم أرغمك . لم أخرجك من بيت أبيك . إني برىء منك ، « كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر . فلما كفر قال : إني برىء منك . إني أخاف الله رب العالمين . فكان عاقبتهما أنها في النار خالدين فيها ، وذلك جزاء الظالمين »^(٥٩) وقال الشيطان لما قضي الأمر : إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لى عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لى . فلا تلوموني ولوموا أنفسكم »^(٦٠).

لم أنس الاحتمال الأخير - وهو قليل - لم أنس أن ينتهى التعارف الخفى إلى خطبة مقبولة ، ويتم الزواج بين من أحبا في خفاء ، هل ينسى الزوج أن التي استغفلت أباه وأمها من السهل أن تستغفله ؟ هل ينسى أن التي سرقت أباه وأمها من السهل أن تسرقه ؟ هل ينسى أن التي كذبت على أبيها وأمها من السهل أن تكذب عليه ؟ هل ينسى أن التي خانت أباه وأمها من السهل أن تخونه ؟ هل ينسى أن التي تعلقت به دون سبق علاقة يمكن أن تتعلق بغيره ؟ أم يظن أنه الفارس الذي لا فارس سواه ؟ أم يظن أنه النبيه اليقظ الذي يكشف السرقة والكذب والخيانة ؟ أم يظن أنه سيكون عندها أحق وفاء وطاعة وحبا من أبويها ؟ أعتقد أن الشاب العاقل المتدين وأن الفتاة ذات الخلق الأصيل ، المتحصنة بالدين ، العفيفة من بيت عفيف لا تقبل هذه الوسيلة الحقيرة الخطيرة .

٣ - الوسيلة الثالثة : أن تتم الدراسة المبدئية فترة الخطبة بعد أن يتقدم الشاب لأهل الفتاة ويقدم الشبكة ، ويتركها أهلها للتعرف إليه ويتعرف إليها ، يخرجان سويا ، يسهران معا ، يلتقيان متى شاءا ، يذهبان حيثما شاءا ، وفي النهاية إما أن تفسخ الخطبة أو يتم العقد والزواج .

(٥٩) سورة الحشر - الآية ١٦ ، ١٧ . (٦٠) سورة إبراهيم الآية ٢٢ .

وهذه الوسيلة أقبح وأشد خطراً من سابقتها ، لأن السابقة كان اللص يسرق وهو يخشى أن يراه أحد من أهلها ، ويخشى الناس من حوله ، فيخطف الخطفات السريعة الخفيفة ، أما في هذه الوسيلة فاللص آمن ، مأذون له بدخول البيت ، سلمه أهلها الأمانة برضاهم ، لا يخشى الناس ، بل بمتمهى الثقة والشجاعة يقدمها لهم : هذه خطيبتى . ويتقبل المجتمع هذا الوضع الشائن على أنه مألوف عادى ، لا حرج فيه ، أليست هذه لقطة مستوردة من وسيلة أوروبا ؟ أليس الفرق بين هذه وتلك أن هذه غلفت بالخطبة وتلك لم تغلف ؟ أليست لقطة تسربت إلينا باسم الحرية الشخصية والحضارة والمدنية مع أنها عظيمة الخطر ، جليلة الأثر ؟

إن خطرهما يكمن في احتمالاتها العقلية الأربعة ، أرتبها تنازلياً من الأشد خطراً إلى الأقل ، لنذكر مدى الخطر في أدناها ، فضلاً عن أعلاها ، هذه الوسيلة إما أن تنتهى بالفسخ مع الوقوع أثناءها في أخطاء ، وإما أن تنتهى بالزواج مع الوقوع أثناءها في أخطاء ، وإما أن تنتهى بالفسخ مع عدم الوقوع أثناءها في أخطاء ، وإما أن تنتهى بالزواج مع عدم الوقوع أثناءها في أخطاء .

وقبل تفصيل القول في كل حالة من هذه الحالات نذكر بحقيقة مسلمة ، هي أن الفتاة في هذه المرحلة كزجاج المرأة ، لو لمستها بيدك تأثر بريقها وصفافها ، ولو مسستها بشفتيك أو نفثت فيها بقمك غطيت بغشاوة وذهب جمالها وبهاؤها ، فإذا انكسرت لم يشعب ولم يعالج كسرها .

بعد ذلك نتخيل الحالة الأولى . ما مدى خسارتها ؟ خرجت ، وتعرفت ، وأخطأت وفسخت خطبتها ، ما حجم الكارثة ؟ ما وقعها على أهلها إن كانوا رجالاً شرفاء ؟ شيء فظيع لا أتخيله ولا أتخيل آثاره وهذه الصورة - للأسف - كثيرة الوقوع .

لأن لحظات الضعف واردة ومحسوسة وغير مستبعدة ، وما خلا رجل وامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما ، أما فسخ الخطبة بعد الخطأ فأمر معقول العلة ، مفهوم الدوافع ، لأن

الشباب يفقد الثقة فيمن سلمت له ، ولا يأمنها أن تسلم لغيره ، والشباب يرغب الفتاة العفيفة وإن كان هو غير عفيف .

والحالة الثانية كالحالة الأولى خطرا وإن انتهت بالزواج ، فصورة خطئها معه ستظل ماثلة أمام عينيه ، وستملؤه شكوكا ووساوس في سلوكها ورقة دينها وعفتها ، وستذهب السعادة الزوجية هباء ، إن لم تتحطم العلاقة الزوجية من أساسها .

أما الحالة الثالثة التي تنتهي الخطبة فيها بالفسخ دون الوقوع في الأخطاء فهي حالة فرضية لا واقعية ، لأنها إن خلت من خطأ الفاحشة وكسر الزجاجة فإنها لا تخلو من اللمسة والنظرة الخبيثة واللعب بالمشاعر والعواطف بحجة التقارب والتعارف ، ثم إن خلت فعلا من خطأ الفاحشة لم تخل منها في ظن الناس ، والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، وسيتردد الشباب الأبى مرة ومرة في خطبة مفسوخة الخطبة ، ولن يقبلها خيارهم .

أما الحالة الرابعة - وهي التي يظنها البعض فوزا وفلاحا وصلاحا - فليست بمنأى عن الضرر ، لأنها عند العقد وحل المحرم تكون قد فقدت رونقها وبهجتها والشوق إليها والحرص عليها ، فكم كانت في متناول اليد ، وكم كانت أمامه ثم إن احتمالا واحدا قليل الخطر أمام ثلاثة احتمالات خطيرة يؤكد أن هذه الوسيلة محفوفة بالشر بعيدة عن الخير .

٤ - الوسيلة الرابعة وسيلة الإسلام ، وهي أن تبدأ الدراسة من غير لقاء ، عن طريق ما يسمى بالاستشعار عن بعد ، يسأل عن أهلها ، ويراقب سلوكها ، ويتحسس معاملاتها الطبيعية مع صديقاتها وأخواتها وجيرانها ، وإن كانت طالبة ففي كليتها ، ويراها ولا يشعرها ، ثم يرسل رسولا إلى أهلها يحس النبض ويستكشف الموقع دون أن يخرج نفسه أو يخرجهم ، ثم يعطيهم فرصة البحث عنه ودراسة حاله ، فإن وجد الرضا تقدم لخطبتها ، وله حينئذ الجلوس إليها والتحدث أو الخروج معها في حضور محرم لها ، يستطيع مع هذه الوقاية والحماية أن يدرس كل ما يحتاجه منها ، وتدرس كل ما تحتاجه منه ، في حدود الشرع الحنيف ، وعند الجسد والعقد سيجد زوجة المستقبل معززة مكرمة مصونة ، جوهرة مكنونة

شبيهة بالخور العين الذين قال الله تعالى فيهن « حور مقصورات في الخيام »^(٦١).

سيقول المتحللون : إن هذا تخلف وردة وتزمت وتأخر ، ونحن نقول : إذا كان الرجوع من الأمام القبيح إلى الخلف الحسن فنعم التخلف والتأخر وبئس التقدم ، وإذا كان التزمت هو التزام حدود الشرع فنعم التزمت ، وإن كانت الردة من الفسوق والعصيان إلى العفة والحصانة والإيمان فنعمت الردة ، وبئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون .

ولا يفوتنا أن نحذر الشباب من دخول البيت وإظهار الرغبة في الخطبة من غير عزيمة قوية وجدية ، فالتلاعب بالأعراض والتسلي بكشف ستر الحرمات عاقبته وخيمة .

كما لا يفوتنا الحديث عن الحكم الشرعي في الشبكة والهدايا التي تقدم من الخاطب لمخطوبته إذا فسخت الخطبة ، وهل هي من حق المخطوبة أو من حق الخاطب ؟ يقول الله تعالى « وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم »^(٦٢) فجعل للمطلقة قبل الدخول نصف المهر المحدد تعويضا لها عما أصابها من خدش في عفة ، أو مساس بسمعة ، أو ظن في شبهة ، أو اتهام في خلق أو نقص في صفة جسمية .

ولو نظرنا إلى المخطوبة بعد فترة الخطبة وجدناها تتعرض لما تتعرض له المعقود عليها إذا طلقت قبل الدخول ، تتعرض لخدش سمعتها وكشف سترها ، وإثارة الشكوك من حولها ، ومن هنا كان حقا لها التعويض عما أصابها إن كان فسخ الخطبة من جانب الخاطب وحده دون سبب واضح ، فالهدايا الاستهلاكية من ثياب ونحوها لا ترد له حينئذ قولاً واحداً ، وينظر في الشبكة والهدايا العينية الأخرى كالثلاجة والساعة وأنواع الحلى المختلفة ، وللعلماء فيها رأيان ، أميل إلى القول بعدم وجوب الرد ، لأن الهبة تملك بالقبض ، والراجع في هبته كالراجع في قيئه ، وتعويضاً للمخطوبة ، وعقاباً وزجراً للشباب من التلاعب ، وحماية وتقديساً لأمر الزواج ، فقد حذر الشارع من التلاعب به أو فيه ، فجعل الهزل في النكاح وفي

(٦١) سورة الرحمن - الآية ٧٢ .

(٦٢) سورة البقرة الآية ٢٣٧ .

الطلاق كالجد تماما في كل ما يترتب عليه . وإن ردتها اليه تفضلا ففي ذلك خير وراحة . أما إذا كان فسخ الخطبة لعب خفى في المخطوبة ظهر له فترة الخطبة ، أو لتغير وقع فيه ، أو كان الفسخ من جانب المخطوبة وحدها ، أو من جانبيهما وجب رد ما قدم لها ، عينا لما بقيت عينه ، وقيمة لما استهلك . عملا بقاعدة : لا ضرر ولا ضرار .

العقد والدخول : وقد استحدث الإسلام إذن الزوجة واعتد برأيها في شريك حياتها بعد أن كانت لا إذن لها ولا رأى ، ففي الصحيح (لا تنكح الأيم) - وهي من سبق لها الزواج (حتى تستأمر) أي حتى تقبل صراحة وتأمر (ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا : يا رسول الله . . وكيف إذن ؟ قال : أن تسكت) (٦٣) ويحسن بنا هنا أن نعرض آراء العلماء في حكم مواقف الفتاة من عقد زواجها ، بالغة أو غير بالغة ، بكرا أو ثيبا . فالبكر والثيب غير البالغة يزوجه أبوها ، ولا يشترط إذنها ، باتفاق العلماء ، لكنها إذا بلغت واعتزمت . فهل لها حق الفسخ أولا ؟ خلاف ، قال أبو حنيفة : إذا بلغت ثبت لها الخيار ، وقال الحنابلة : يثبت الخيار لمن زوجت دون تسع سنين ، لا من زوجت ولها تسع سنين فأكثر .

أما البكر البالغة فمذهب مالك والشافعي وأحمد أنه يجوز للأب أن يزوجهابغير إذنها ، لكن إذا استأذنها فأعلنت الرفض ، أو ظهرت قرينة واضحة على السخط وعدم القبول كالصياح فلا يزوجهها ، ومذهب الحنفية أنه ليس للأب أن يجبر البكر البالغة ، فإن أجبرها لم يصح العقد .

والأحاديث واضحة الدلالة على أنه لا إيجاب للأب عليها إذا امتنعت ، وإلا لم تكن هناك فائدة من طلب إذنها ، كما أنه من المقرر أن البكر الرشيدة لا يتصرف أبوها في شيء من مالها إلا برضاها ، ولا يجبرها على إخراج السير منه ، فمن باب أولى لا يجوز له أن يخرجها نفسها بغير رضاها ، وليس معنى ضرورة رضاها وعدم إجبارها أن تستقل هي بالاختيار وتجبر وليها وتلزمه بالأمر الواقع ، لأنها مهما تثققت وتعقلت ودرست تغلبها عاطفتها ، وللأب خبرة وحكمة

ونظرة بعيدة ليست عندها ، ثم إنه أحرص منها عليها وعلى مصلحتها ، وله عليها حق البر والطاعة وفي إرغامه عصيان وعقوق .

أما الثيب البالغة فقد اتفق العلماء على أنه لا يجوز تزويجها إلا بإذنها وموافقتها الصريحة ، فإن فعل فالجمهور على أن العقد باطل ، ومن لم يبطل العقد أباح لها رد النكاح وفسخه .

كما استحدث الإسلام جعل المهر ملكاً للزوجة لا يستحق والدها شيئاً منه ، وقد كان قبل الإسلام حقاً لأبيها ، وفي ذلك يقول تعالى « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة - أي عطية خالصة - فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً »^(٦٤) وليس عليها شرعاً أن تؤثت به أو ببعضه شيئاً من بيت الزوجية ، بل الزوج مسئول عن المسكن وإعداده إعداداً يليق بالزوجة ، وخير النساء وأكثرهن بركة قليلة المهر ، وشهرُ النكاح وإعلانه واجب ، ويرى الحنابلة بطلان الزواج السري الذي لم يشهر ، وتزف العروس إلى زوجها ، وتستحب تهنئتهما بما جاء في الحديث ، فيقال : بارك الله لكما ، وبارك الله عليكما ، وجميع بينكما في خير^(٦٥) .

وفق الله كل شاب وفئة للزواج الموفق السعيد ،

(٦٤) سورة النساء الآية ٤ .

(٦٥) أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه .

في منهج التأليف

« ... ولو ذهبت أذكر المقالات ، وأستقصيها ، وأنسبها
إلى قائلها وأعزها ، لحقت خصلتين :
إحداهما - خصلة أحاذرها في مصنفاتي وأتقيها ، وتعافها
نفسى الآية وتجتويها ، وهي سرد فصلٍ منقول عن كلام
المتقدمين مقول .
وهذا عندي يتنزل منزلة الاختزال والانتحال ، والتشبع
بعلوم الأوائل ، والإغارة على مصنفات الأفاضل .. » .
والخصلة الثانية - اجتناب الإطناب ، وتكبح الإسهاب في
غير مقصود الكتاب » .

إمام الحرمين الجويني في كتابه الغياثي